عقد إحتكار صوت مطرب

أنه في يوم   الموافق /   /   20

حرر في تاريخه فيما بين كل من:

أولاً:

(طرف أول)

ثانياً: السيد/

(طرف الثانى)

تمهيد:

الطرف الأول منتج فني وناشر للمصنفات الفنية الغنائية والموسيقية ويقوم بإنتاجها وتسجيلها على حوامل التسجيل الصوتية والمرئية بأنواعها المعروفة حالياً بالشرائط الكاسيت واسطوانات الليزر والفيديو كاسيت وما في حكمها وما سيكتشف عنه الاختراع مستقبلاً ويقوم باستغلالها بكافة أنواع الاستغلال التجاري تحت علامته التجارية وذلك في جمهورية مصر العربية ومختلف أنحاء العالم.

الطرف الثاني هو مطرب، فقد أقر الطرفان بأهليتهما للتعاقد وبأنه لا يوجد لديهما ثمة مانع قانوني يمنعهما من إبرام هذا العقد واتفقا فيما بينهما على ما يلي:

المادة الأولى:

التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا العقد ولا ينفصل عنه بأي حال من الأحوال ويعتبر مكملاً له ومفسراً لشروطه الواردة في ما بعد.

المادة الثانية:

اتفق الطرفان على أن يحتكر الطرف الأول صوت الطرف الثاني لمدة عشر سنوات تبدأ في   /   /   20 م وتنتهي في   /   /   20 قابلة للتجديد لمدة أخرى مماثلة ويجوز للطرف الأول زيادة مدة العقد أو نقصها أو إنهاء العقد وفقاً لظروف العمل دون اعتراض من الطرف الثاني. وقد التزم الطرف الثاني وتعهد بموجب هذا العقد بأن يؤدي إلى الطرف الأول مصنفات فنية غنائية بصوته ممتزجة ومقترنة

الطرف الأول   **الطرف الثاني**

بالألحان الموسيقية المصاحبة لها وأن يسجلها له على حوامل التسجيل الموضحة بأنواعها المختلفة بالبند التمهيدي.

المادة الثالثة:

اتفق الطرفان على يحصل الطرف الثاني على أجر مقابل الأداء الصوتي وفقاً لما يلي:

الشريط الأول خمسة عشر ألف جنيه والشريط الثاني عشرون ألف جنيه والشريط الثالث ثلاثون ألف جنيه والشريط الرابع خمسون ألف جنيه والشريط الخامس سبعون ألف جنيه ومن الشريط السادس حتى الشريط العاشر ثمانون ألف جنيه.

المادة الرابعة:

للطرف الأول وحده الحق في الإشراف على إعداد الكلمات التي سوف يؤديها الطرف الثاني بصوته للطرف الأول وكذا الألحان الموسيقية المصاحبة لها والتعديل فيها إن ترائى له ذلك وليس للطرف الثاني الحق في الإعتراض على ذلك مطلقاً.

المادة الخامسة:

يتعهد الطرف الثاني بالحضور في جميع مواعيد التسجيل وكذا البروفات الخاصة بها والتي يحددها له الطرف الأول ولا يجوز له الاعتذار إلا في الظروف القهرية ويخطر بها الطرف الأول بمدة تسمح له بإلغاء الحجز وإلا تحمل الطرف الثاني بتكاليف حجز الاستوديوهات وأجر الفرق الموسيقية وما يترتب على ذلك من غرامات أخرى كما اتفق الطرفان على أن تحديد وقت ومكان العمل الفني من حق الطرف الأول فقط دون تدخل من الطرف الثاني كما اتفقا على أن وقت طرح الشرائط والمصنفات الفنية بالأسواق من حق الطرف الأول دون الرجوع إلى الطرف الثاني.

المادة السادسة:

يلتزم الطرف الثاني ويتعهد بأن يمتنع عن الإقدام على أي تصرف قانوني أو أداء أي عمل أو إبرام أي اتفاق من شأنه عرقلة هذا العقد كما يقر الطرف الثاني بأنه لا يوجد لديه ارتباطات أو تعهدات أو عقود مشابهة من طبيعة هذا العقد سواء مع العاملين بالحقل الفني أو غيرهم كما يلتزم الطرف الثاني طول مدة سريان هذا العقد بعدم تسجيل أي مصنفات فنية غنائية بصوته مقترنة أو غير مقترنة بالألحان

الطرف الأول **الطرف الثاني**

الموسيقية على حوامل التسجيل الصوتية والمرئية لغير الطرف الأول أو التعاقد مع أي هيئة أو مؤسسة أو شركة أو فرد تعمل في ذات مجال نشاط الطرف الأول أو تسجيل أي حفلات لحساب أي طرف غير الطرف الأول كما لا يجوز له التعاقد على أي عمل فني في جميع وسائل الإعلام المسموعة والمرئية إلا بعد موافقة الطرف الأول كتابة وفي حالة مخالفة الطرف الثاني شروط وبنود هذا العقد يحق للطرف الأول مطالبته بالشرط الجزائي والتعويض.

المادة السابعة:

في حالة مخالفة الطرف الثاني لأي من الالتزامات المترتبة على هذا العقد سواء كلياً أو جزئياً يلتزم بأن يدفع للطرف الأول مبلغ وقدره خمسة ملايين جنيه كتعويض جزائي متفق عليه بين الطرفين لا يخضع لتقدير القضاء مع الإقرار بحق الطرف الأول بالحجز على أي عمل أو إنتاج يتم بالمخالفة لهذا العقد دون ما تنبيه أو إنذار وذلك مع عدم الإخلال بمسئولية الطرف الثاني م تعويض الطرف الأول عن تلك المخالفة مع التصريح للطرف الأول بخصم ما قد يستحق للطرف الثاني من مستحقات لديه.

المادة الثامنة:

اتفق الطرفان على أن يحصل الطرف الأول على نسبة 20% عشرون في المائة من إيراد الحفلات التي يقيمها الطرف الثاني وكذا الإعلانات على أن يبدأ هذا الالتزام بعد إنتاج الشريط الأول.

المادة التاسعة:

من المعلوم لدى طرفي هذا التعاقد من الآن أن الطرف الأول وحده له حق التصرف في المصنفات الفنية الغنائية المؤداة بصوت الطرف الثاني حيث أن ملكيتها تؤول إليه ملكية خالصة ويترتب على ذلك أن يباشر عليها كافة طرق الاستغلال ويتصرف فيها تصرف المالك في ملكه سواء بالبيع أو الإهداء دون أن يكون للطرف الثاني الحق في الرجوع عليه بأية مطالب مادية كما أنه قد أصبح معلوماً لدى الطرف الثاني من الآن أنه محظور عليه أن يؤدي بصوته أية مصنفات غنائية سواء مقترنة بالموسيقى أو غير مقترنة بها وذلك بالوسائل السلكية واللاسلكية سواء بالإذاعة والتليفزيون أو في الأفلام السينمائية إلا بعد حصوله على موافقة الطرف الأول كما

الطرف الأول **الطرف الثاني**

يقر الطرف الثاني ويتعهد للطرف الأول بأن يشترط في جميع عقود أفلامه التي يبرمها مع المنتجين ويضمنها أن المصنفات الغنائية التي سوف يؤديها داخل الفيلم سواء كان سينمائياً أو تليفزيونياً أو مسلسلاً تليفزيونياً أو الإذاعة تؤول ملكيتها إلى الطرف الأول.

المادة العاشرة:

يحق للطرف الأول أن يستفيد من إمكانات الطرف الثاني في خلال مدة العقد في الدعاية والإعلان لجميع مشروعات الطرف الأول.

المادة الحادية عشر:

أية اخطارات أو إعلانات بين طرفي هذا العقد ترسل إلى العنوان الموضح بصدر هذا العقد.

المادة الثانية عشر:

محاكم القاهرة والتي يقع بدائرتها مقر شركة الطرف الأول هي المختصة بالنظر في أي نزاع قد ينشأ لا قدر الله – لإعمال أحكام هذا العقد.

المادة الثالثة عشر:

تحرر هذا العقد من نسختين وعدة صور وقد تسلم كل من الطرفين نسخة للعمل بمقتضاها.

المادة الرابعة عشر:

يقر طرفي هذا التعاقد بأنهما وقعا عليه بعد أن فهما مضمونه وعلما بكل ما جاء فيه من بنود.

الطرف الأول **الطرف الثاني**